من اتحاد الحال وصاحبها في العامل وسيتا
حينئذ ان يكون حالا من لحم وا خوانا يحتمل ان يكون
منصوبا على المدح وحنيفا يحتمل ان يكون
حالا من الملة او من الضمير في اتبع قوله فلا
تحنيفا اي لا تمل عن ذكره وشيخا وزه الزيادة
عليه قوله ما يصح الاستغناء عنه اي مضاف
يصح الاستغناء بالمضاف اليه عنه وهو
اشارة لوجه الشبه المقتضي لصحة مجيء
الحال من المضاف اليه اذ الاصل ان المضاف جزء
حقيقيا قوله ونحوها الصواب اسقاطه
اذ لم يبق غير الثلاثة يجوز مجيء الحال من
المضاف اليه فيه وكتب البهوتي انه يجوز
باسم الاشارة عن المثال تسمية للجزئي باسم
كليه قوله لوجود الشروط المذكورة اي حيث
قوله لوجوب كون العامل فيها الخ قوله
لصحة الاستغناء عنه بصاحب الحال اذ يصح
في غير التلاوة ان يقال وتزعنا ما فيهم من
غل وان يا كل اخاه ميتا واتمم ابو الهيثم حنيفا
قوله بفعل صرفا اي ان لم يقع صلة لحرف
مصدر ولا تاليا للام الابتداء او القسم والا
امتنع التقديم كما سيأتي قوله او صفة

اي او مصدرنا يب عن فعله فانه يجوز تقديم
حاله عليه ومحل ذكر في الصفة ان لم تقع صلة
ال قوله وقبل علامات الفرعية اي العلامات
الدالة على الفرعية كالتثنية والجمع والتانيث
المراد قبل ما ذكر مطلقا فلا يرد افعل التفضيل
فانه انما يقبلها في بعض الاحوال كما سيأتي
في بابه لا يرد فعيل كقتيل وجريح فانه اذا
ذكر الموصوف يقبلها مطلقا بخلاف اسم
التفضيل فان قبوله مقيدا بما قاله سم و
فيه ان اسم التفضيل اذا عرف او اضيف هل
يقبلها ابدا فالظاهر انه لا فرق تدبر قوله
فجاز تقديمه اي وان كانت الحال جملة
مصدرة بالواو فتقول وبوجه علي راسه جا
زيد خلافا لمن منع فيها قوله وعاملها
طلسق لا يقال معمول الصفة المشبهة يجيء
ان يكون سببيا موخرا وهذا ليس كذلك لانا
نقول ذاك فيما عملها فيه لحق الشبه وعملها
في الحال بسبب ما فيها من معنى الفعل تدبر
قوله نحو ملخصا زيد عاقد يقال دعا حنبر
مقبل وهو لا يتقدم فكيف جاز تقدم معموله
واجيب بان الحال في معنى الظرف فيتوسع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)